

**الجوانب الدعوية
في فقه الأقليات
(دراسة تأصيلية)**

**Advocacy aspects
in the jurisprudence of minorities
(root study)**

الدكتور قيس عبد الرحمن حسين

ثانوية الإمام الأعظم الإسلامية

Dr. Qais Abdul Rahman Hussein



الملخص

يتناول البحث دراسة موضوع الجوانب الدعوية في فقه الأقليات، فهو عملية ربط فقه خاص بالأقليات المسلمة بالدعوة الى الله من حيث مقاصده وقواعده وتطبيقاته، فكانت خطته على ما يأتي: تمهيدٌ يُعرِّف بمصطلحات البحث، ثم مباحث ثلاثة: الأول: المرتكزات الدعوية لفقه الأقليات وفيه مطلبان: الأول: المرتكزات الدعوية في مقاصد فقه الأقليات. والثاني: المرتكزات الدعوية في قواعد فقه الأقليات. والمبحث الثاني: المعاني الدعوية في نماذج من التطبيقات الفقهية لفقه الأقليات. تكلمت فيه عن معانٍ دعوية مستنبطة في ضوء قرارات المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث وهو مختص بالبحث في قضايا وفتوى الأقليات المسلمة، والمبحث الثالث: يتعلق بالمبادئ اللازمة لفقه الأقليات، لتحقيق مقاصده الدعوية. تناولتُ فيها بعض المبادئ التي تهيم لفقه الأقليات دوره الدعوي. ثم ختمت بخاتمة بينت فيها أهم النتائج التي توصلت إليها.

Abstract

The research deals with the study of the subject of advocacy aspects in the jurisprudence of minorities, as it is the process of linking a special jurisprudence of Muslim minorities with the call to God in terms of its purposes, rules and applications. First: Advocacy foundations in the purposes of the jurisprudence of minorities. The second: the pillars of advocacy in the rules of jurisprudence of minorities. And the second topic: the meanings of advocacy in examples of jurisprudential applications of the jurisprudence of minorities. In it, I spoke about deduced advocacy meanings in the light of the decisions of the European Council for Fatwa and Research, which is specialized in researching issues and fatwas of Muslim minorities, and the third topic: it relates to the principles necessary for the jurisprudence of minorities, to achieve its advocacy purposes. I dealt with some of the principles that prepare the jurisprudence of minorities for its advocacy role. Then she concluded with a conclusion in which she showed the most important results that she reached.

المقدمة

الحمد لله الذي جعل الامة الإسلامية خير أمةٍ أُخرجت للناس، تدعو الى ربها على بصيرة من أمرها، والصلاة والسلام على سيدنا محمد الخاتم وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد:

فإنَّ علوم الشريعة كثيرة تنوعت فنونها وازدهرت فروعها وتنوّرت أفئدة أخذها وفتحت عقول متلقيها وناقليها، ومن هذه العلوم أصول وفروع أعظمها ما يوصل الى المطلوب الأكمل (هداية الناس إلى الإسلام) وعلم الدعوة وسيلة لذلك المقصد فإذا انضم الفقه إليها فهو نور على نور.

إنَّ فقه الأقليات المسلمة مسائل فقهية لجماعات مسلمة تقطن بلداناً غير إسلامية لأسباب مختلفة ومتعددة اقتضى الحال أن تتمَّ معالجة قضاياهم وشؤونهم وفقاً لواقعهم زماناً ومكاناً لتستقيم حياتهم ويعمَّ نفعهم، وهو بذلك يهدف إلى:

حفظ الدين وتقويته، ومن ثم يضطلع المسلمون-أو على أقلّ تقدير النُّخبة منهم- بمهمتهم في إبلاغ تلك الشعوب الإسلام.

إذن فهذا النوع من الفقه خاص لجماعة مخصوصة بأهداف دعوية. أهمية وسبب اختيار الموضوع: تكمن أهمية الموضوع وسبب اختيار الكتابة فيه فيما يأتي:

١- إبراز تلك المقاصد والمعاني الدعوية التي عمل الفقهاء-ممن عنوا بهذا الباب- على تحقيقها ومراعاتها.

٢- بيان حقيقة صلاحية الإسلام في كل زمان ومكان وإصلاحه لشؤون معتنقيه في كل زمان ومكان.

٣- إظهار التكامل بين الفقه والدعوة إلى الله خصوصاً في فقه الأقليات. مشكلة البحث:

يدور في بعض الأوساط العلمية تساؤل: ما دواعي أفراد فقه خاص بالأقليات؟. ومن ثم تثار بعض الشُّبه

والبحوث، وكان اخياري لقرارات وفتاوى المجلس منطلقاً في عملي في هذا المبحث؛ لأنه عني بقضايا الأقليات وفتاواهم ويتجهج العمل المؤسسي وفتاواه وقراراته إن لم تكن بالإجماع فهي بالأغلبية، وهذا لا ينفي غيره من المجالس والمجامع المختصة، بل المراد وضوح منهجية عملي مع اتساقه ودقته.

والمبحث الثالث: فموسومٌ بالمبادئ اللازمة لفقه الأقليات لتحقيق مقاصده الدعوية.

تناولتُ فيه بعض المبادئ التي تهيئ وتوطئ لفقه الأقليات ليؤدي دوره الدعوي.

وختاماً: الخاتمة وفيها: أهم النتائج التي توصلت إليها في ضوء هذا البحث مع التوصية، ومن ثم قائمة المصادر والمراجع التي اعتمدتها بالتوثيق والاقتباس منها. والله المسؤول أن يكون خالصاً لوجهه الكريم نافعاً في بابه. وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

حول من يتصدى له بالتساهل وتغليب الرُّخص والتلفيق بين أقوال الفقهاء. فالبحث يجيبُ في طياته عن ذلك التساؤل، ويردُّ تلك الشُّبه بتسليط الضوء على أن: فقه الأقليات فقهٌ دعوي ليس محض فقه مجرد. خطة البحث ومنهجي فيه: قسّمت البحث على: تمهيد، وثلاثة مباحث.

أما التمهيد فتناولت فيه التعريف بمصطلحات البحث لغة واصطلاحاً: والمبحث الأول: اخترت له عنواناً: المرتكزات الدعوية لفقه الأقليات وفيه مطلبان:

المطلب الأول: المرتكزات الدعوية في مقاصد فقه الأقليات.

والمطلب الثاني: المرتكزات الدعوية في قواعد فقه الأقليات.

وأما المبحث الثاني: فهو المعاني الدعوية في نماذج من التطبيقات الفقهية لفقه الأقليات.

تكلمت فيه عن معانٍ دعوية مستنبطة في ضوء قرارات المجلس الأوربي للإفتاء

تمهيد

التعريف بمصطلحات البحث

إلى الشيء: حث على قصده^(٣).
واصطلاحاً تطلق على معنيين:

- ١- الإسلام ٢- نشر الإسلام بين الناس، وما يعيننا هنا هو المعنى الثاني^(٤).
وقد عُرِفَتْ بتعريفات متعددة متقاربة المعنى نقصر منها على الآتي:
أ- هي حركة إحياء للنظام الإلهي، الذي أنزله الله - ﷻ - على نبيه الخاتم (ﷺ)^(٥).
ب- تبليغ الإسلام للناس، وتعليمه إياهم، وتطبيقه في حياتهم^(٦).
ثالثاً: الفقه: في اللغة: بالكسر: العلم بالشيء، والفهم له، والفتنة، وجمعه فُقهاء وقد غلب على علم الدين لشرفه^(٧).
واصطلاحاً: العلم بالأحكام الشرعية

- أولاً: الجوانب جمع جانب والجانب اسم فاعل ويطلق على معان:
- ١- شق الإنسان وغيره، ومنه: قوله تعالى: ﴿وَإِذَا أَنْعَمْنَا عَلَى الْإِنْسَانِ أَعْرَضَ وَنَسَا بِجَانِبِهِ﴾^(١).
 - ٢- الناحية والطرف يقال: درس القضية من جوانبها المختلفة ويقال أيضاً: بحث عنه في جوانب الدار.
 - ٣- مقدار أو جزء يقال: خصص جانباً كبيراً من وقته لأسرته^(٢).

والجوانب في هذا البحث يراد بها: النواحي، أي: النواحي الدعوية.
ثانياً: تعريف الدعوة:

الدعوة لغة تأتي على معان منها: الطلب والحث يقال: دعا بالشيء أي: طلب إحضاره ودعا

(٣) ينظر: المعجم الوسيط ١/ ٢٨٦.
(٤) التدرج في دعوة النبي، إبراهيم بن عبد الله المطلق ص: ١٩.
(٥) الدعوة الإسلامية في عهدها المكي مناهجها وغاياتها، ص: ٣٢.
(٦) صفات الداعية إلى الله في الحديث النبوي ص: ١٣.
(٧) القاموس المحيط، فصل الفاء، ص: ١٢٥٠.

(١) سورة الإسراء الآية: ٨٣.

(٢) معجم اللغة العربية المعاصرة ١/ ٤٠١.

الأقطار، تتميز عن أكثرية أهله في الدين، أو المذهب أو العرق، أو اللغة، ونحو ذلك من الأساسيات التي تُميّز المجموعات البشرية بعضها عن بعض^(٧). وهي كمصطلح سياسي معاصر يقصد به: مجموعات أو فئات من رعايا دولة تنتمي من حيث العرق أو اللغة أو الدين إلى غير ما تنتمي إليه الأغلبية^(٨). خامسا: تعريف فقه الأقليات لقبا فهو: الأحكام الفقهية المتعلقة بالمسلم الذي يعيش خارج بلاد الإسلام. وهذا ما استقر عليه رأي المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث^(٩).

العملية المكتسب من أدلتها التفصيلية^(١)، وعرفه بعضهم: بأنه: العلم بالأحكام الشرعية التي طريقها الاجتهاد^(٢). رابعا: الأقليات: الأقلية لغة: لم ترد في كتب اللغة والمعاجم القديمة؛ لكنها جاءت في المعاجم الحديثة بمعنى: «خلاف الأكثرية»^(٣)، ويمكن عدّها مصدرا صناعيا استخدم استخدام الأسماء^(٤)، مأخوذ من أقل^(٥). وتطلق على: جماعة مميّزة بدينها أو عرقها أو لونها تعيش في مجتمع يفوقها عدداً ويخالفها في خصائص ومميّزات^(٦). واصطلاحا: عرفها الشيخ القرضاوي بأنها: كل مجموعة بشرية في قطر من

(٧) في فقه الأقليات المسلمة ص: ١٥.

(٨) القرارات والفتاوى الصادرة عن المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث منذ تأسيسه (١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م)

وحتى الدورة الثامنة والعشرين (١٤٤٠ هـ - ٢٠١٨ م) ص: ٩٩.

(٩) صناعة الفتوى وفقه الأقليات (ص: ٢٥٢)، ويراجع القرارات والفتاوى الصادرة عن المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث منذ تأسيسه (١٤١٧ هـ -

(١) التعريفات ص: ١٦٨.

(٢) التوقيف على مهات التعاريف، ص: ٢٦٣.

(٣) المعجم الوسيط (٢/ ٧٥٦)، معجم اللغة العربية المعاصرة ٣/ ١٨٥٣، معجم الصواب اللغوي ١/ ٦٦.

(٤) معجم الصواب اللغوي ١/ ٦٦.

(٥) معجم اللغة العربية المعاصرة، ٣/ ١٨٥٣.

(٦) المصدر نفسه.

المبحث الأول

المرتكزات الدعوية

لفقه الأقليات

لفقه الأقليات مرتكزاتٌ دعوية في مقاصده وقواعده توضح لنا الصّلة بين فقه الأقليات والدعوة، وقد قسمت هذا المبحث الى مطلبين: المطلب الأول: المرتكزات الدعوية في مقاصد فقه الأقليات إن الهدف الأسما والمبتغى المنشود دعويًا في ضوء هذا الفقه هو: ١- حفظ الدين في ربوع الأقليات المسلمة. المقصد العام لفقه الأقليات هو: المحافظة على الحياة الدينية للأقلية المسلمة على مستوى الفرد والجماعة^(١). وذلك لتكون هذه الحياة في بعدها الفردي والجماعي حياة إسلامية في معناها العقدي الثقافي، ومبناها السلوكي والأخلاقي انتهاجًا في

ذلك منهجَ المواجهة لما تتعرض له هذه الحياة من غواية شديدة من قبل الحضارة الغربية في بنائها الفلسفي والثقافي والسلوكي^(٢)، ويتضمّن كذلك إقامة جميع الضرورات والحاجات ورعاية التحسينات لهم^(٣). ولا شك أن هذا أصل دعوي عظيم ينبثق عنه الحفاظ على الوجود والهوية والديمومة. وديمومة هذا الوجود بمعانيه المتقدمة يقتضي إيجاد الفتوى الشرعية المناسبة لواقعهم ولبلدان التي يعيشون فيها ضمن ضوابط معتبرة. ٢- تبليغ رسالة الإسلام والدعوة إلى الله. مهمة تبليغ الإسلام ودعوة الناس إليه مهمةٌ عظيمة في قدرها جليلة فيمن يتصدى لها، وهي مهنة الأنبياء والرسل (عليهم الصلاة والسلام) والمصلحين ممن ساروا على نهجهم. قال سبحانه في كتابه:

(٢) نحو تأصيل فقهي للأقليات المسلمة في الغرب ص: ٩.

(٣) فقه النوازل للأقليات المسلمة ١ / ٢٦٩.

١٩٩٧ م) وحتى الدورة الثامنة والعشرين

(١٤٤٠ هـ - ٢٠١٨ م) ص: ٩٩.

(١) صناعة الفتوى وفقه الأقليات ٢٥٧.

رَبِّهِ ۖ فَانْتَهَىٰ فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ
إِلَى اللَّهِ ۖ (٤).

٣- الكافر إذا أسلم يُقرُّ على نكاحه ما
لم يوجد مانع كالتحريم بسبب المصاهرة
أو النسب أو الرضاع.

٤- إضافة إلى قواعد فقهية أخرى مثل:
هل الدوام كالأبتداء أم لا؟. وهي قاعدة
يمكن توظيفها للمسلمين الجدد (٥).

قلت: وبالإمكان أن يُتوصل إلى
هذا التبليغ من خلال انتاج فقه دعوي
تبليغي رسالي يُعنى بالأقليات يظهر مزايا
الإسلام وحقيقته.

فيكون من الموجهات الأساسية
لتأصيل فقه الأقليات أن يُبنى ذلك
التأصيل على مقصد دعوي لا يقف عند
حدِّ حفظ تدين الأقليات وتدعيمه،
وإنما يتخذ منه منطلقاً للتوسع والانتشار

{وَادْعُ إِلَىٰ رَبِّكَ} (١)، وقال سبحانه:
{وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ
وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ
الْمُنْكَرِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ} (٢)،
وهذا التبليغ يحمل في جنباته ترغيباً لكل
من تحدّثه نفسه بالدخول للإسلام فتضمن
له المستقبل وتطهّره من كل ما مضى حتى
لا يبقى عنده أيُّ خوف ولا تقوم أمامه
أيُّ عرقلة ويُعلم هذا من أمور منها:
١- أن الكافر بمجرد دخوله للإسلام
تغفر ذنوبه وإن كانت مثل زبد البحر لقوله
(ﷺ): «إن الإسلام يجب ما كان قبله» (٣).

٢- الكافر إذا أسلم وله أموال من الحرام
كالربا وثمر الخنزير والخمر تحلُّ له بدليل
قوله تعالى: {فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِّنْ

(١) سورة الحج، من الآية ٦٧.

(٢) سورة آل عمران: الآية، ١٠٤.

(٣) مسن مسند أحمد، مسند الشاميين، بقية

حديث عمرو بن العاص (١) عن النبي

(ﷺ) (٢٩/ ٣٦٠)، برقم: ١٧٨٢٧. قال

الشيخ شعيب الأرناؤوط: إسناده صحيح

على شرط مسلم.

(٤) سورة البقرة، من الآية: ٢٧٥.

(٥) ينظر: بحث منشور بمجلة الأحمديّة، العدد

السابع عشر، جهادى الأولى، ١٤٢٥ هـ،

لمحمد المختار ولد امباله، ٧٣.

٤- إحياء فقه الجماعة في نفوس الأقليات المسلمة.

من مهمات الأمور وأمّات المسائل في فقه الأقليات: التأسيس لفقه الجماعة باعتبار الجماعة لا باعتبارهم أفراداً. «لقد عني القرآن الكريم والسنة النبوية بالجماعة ولهذا كان الخطاب القرآني بأحكام الله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا} سواء تعلق التكليف بالتعبّد كقوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ}»^(٤)، أم تعلق بالمعاملات كقوله: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ}»^(٥)، أم تعلق بشؤون الأسرة كقوله: {وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمَّا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضَرَارًا لِتَعْتَدُوا}»^(٦)، أم تعلق بالعقوبات

ليراه الناس على حقيقته، فيؤمن به من يختار الإيمان، ويستفيد منه من يرى فيه الفوائد^(١). «ويمكنُ توظيف هذا المقصد في حسم الخلاف في جواز إقامة مثل هذه الأقليات ببلاد الغرب، ومن ثم توظيفه في التماس الرخص والسهولة واللين لهذه الأقليات، ما دامت تضطلع بهذه المهمة النبيلة وتخدم هذا المقصد الشرعي»^(٢).

٣- انتاج قواعد أصولية ينشأ منها فقه حضاري يقدم من حياة المسلمين أنموذجاً حياً للإسلام الحضاري الشامل في الممارسة الفردية والاجتماعية والكونية يكافئ الأنموذج الحضاري الغالب اليوم^(٣).

(١) نحو تأصيل فقهي للأقليات المسلمة في الغرب ١٤.

(٢) بحث منشور بمجلة الأحمديّة، العدد السابع عشر، جمادى الأولى، ١٤٢٥ هـ، لمحمد المختار ولد امباله، ص ٦٩.

(٣) نحو تأصيل فقهي للأقليات المسلمة بالمجتمعات الغربية ١٦.

(٤) سورة البقرة، الآية: ١٣٨.

(٥) سورة البقرة، الآية ٢٨٢.

(٦) سورة البقرة، الآية ٣٣١.

الجماعة على وجه العموم وبخصوصه في حياة الأقلية المسلمة في بلاد المهجر. ومن ثم كان لابد للفقهاء المطلوب أن يراعي مصالح الجماعة المسلمة ولا يجعل همهم كله منصباً على الاقتصاد على مصالح الأفراد فالفردي قليل بنفسه كثير بجماعته^(٥).

٥- الإجابة على الأسئلة المطروحة والمشكلات المتجددة على الساحة الأوروبية وغيرها من بلاد المهجر فيما يخص الأقليات المسلمة^(٦).

٦- الحفاظ على تميز الشخصية المسلمة للفرد المسلم وللجماعة المسلمة مع الحرص على التواصل مع المجتمع من حولهم والاندماج به والتأثير فيه بالسلوك والعطاء والبذل^(٧).

(٥) في فقه الأقليات المسلمة في حياة المسلمين، ٤٧.

(٦) فقه الأقليات عند الشيخ القرضاوي: ٣٠. بحث مقدم للملتقى الإمام القرضاوي، الدوحة قطر ٢٨-١٤٠٥، ٢٠٠٧ م، إعداد: حسين حلاوة.
(٧) فقه الأقليات عند الشيخ القرضاوي، ص:

والتشريع الجنائي كقوله: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ} ^(١)، بل يخاطب القرآن الجماعة أو الأمة كلها بما يُنفذه الولاة والأمراء مثل إبرام المعاهدات مع الأعداء ومثل إقامة الحدود على الجناة مثل قوله تعالى: {إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ} ^(٢)، وقوله تعالى: {وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءُ بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِّنَ اللَّهِ} ^(٣)،

وهذه النصوص وغيرها تؤكد أهمية الجماعة ومسؤوليتها التضامنية في إقامة شرع الله، وتطبيق أحكامه في أرضه^(٤). إذن نجد النصوص القرآنية تخاطب الجماعة وتؤكد هذا المعنى في مواطن كثيرة وهذا يتطلب تفعيل وإحياء فقه

(١) سورة البقرة، الآية ١٧٨.

(٢) سورة التوبة، الآية، ٤.

(٣) سورة المائدة، الآية، ٣٨.

(٤) في فقه الأقليات المسلمة في حياة المسلمين، ٤٧.

المطلب الثاني: المرتكزات الدعوية في قواعد فقه الأقليات.

من ضوابط وقواعد فقه الأقليات: تبني التيسير والسّماحة ومراعاة التدرج؛ إذ من خصائص الإسلام اليسر، ومن قواعده رفع الحرج ومنع الضرر، ومن سماته الرحمة^(١)، بل إن ذلك من خصائص فقه الأقليات على وجه الخصوص ما وجد سبيل لذلك^(٢)، والأدلة على قاعدة التيسير مبثوثة في الكتاب والسنة قال سبحانه: {يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ}^(٣)، وقال: {مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَئِنْ يُرِيدُ لَإِطْهَرَكُمُ وَلِيَتِمَّ نِعْمَتُهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ

تَشْكُرُونَ}^(٤)، وفي الصحيحين أنَّ النبي (ﷺ) بعث معاذًا وأبا موسى إلى اليمن، قال: «يسرا ولا تعسرا، وبشرا ولا تنفرا، وتطاوعا ولا تختلعا»^(٥). والمعروف أن الصحابة بصفة عامة كانوا أكثر تيسيرًا من تلامذتهم من التابعين كما أن التابعين كانوا أكثر تيسيرًا ممن بعدهم^(٦)، لذا كان من السمات الظاهرة في فقه الأقليات تبني سُنّة التيسير، وهأنذا أسوق جزءًا من هذه القواعد:

- ١- المشقة تجلب التيسير.
- ٢- إذا ضاق الأمر اتسع.
- ٣- يجوز تبعا ما لا يجوز أصلا
- ٤- لا ضرر ولا ضرار.

(٤) سورة المائدة: من الآية، ٦.

(٥) صحيح البخاري، باب ما يكره من التنازع والاختلاف في الحرب ٤ / ٦٥، برقم: ٣٠٣٨، صحيح مسلم، باب في الأمر بالتيسير، وترك التنفير (٣ / ١٣٥٩)، برقم: ١٧٣٣.

(٦) في فقه الأقليات المسلمة في حياة المسلمين، ص ٤٨.

(١) الضوابط المنهجية لفقه الأقليات المسلمة ص: ١٩.

(٢) في فقه الأقليات المسلمة في حياة المسلمين، ص ٤٨.

(٣) سورة البقرة من الآية: ١٨٥.

القلق النفسي جراء عدم الانسجام مع المحيط الجديد إلى أن يتناول العهد، وينشأ الانسجام. والشعور بالاغتراب والقلق هو ضرب من الضعف النفسي^(٣).

ب- الضعف الاقتصادي فالمسلمون في الغرب أكثر الأقليات ضعفا من الناحية الاقتصادية فأكثرهم أصحاب اليد العاملة والحرفيين وقليل من الموظفين وكل هؤلاء على حافة الكفاية إن لم يكن حافة الكفاف وهذا له انعكاس على طريقة حياتهم كلها من السكن وسائر المرافق الأخرى، كما انعكس أيضا بصفة سلبية على قدرة هذه الأقلية على تطوير نفسها وتحقيق برامجها وأهدافها التربوية والثقافية والاجتماعية^(٤).

ج- الضعف السياسي والاجتماعي؛ إذ أن الأقلية المسلمة في الغرب هي من الضعف السياسي والاجتماعي بحيث

٥- الضرر يدفع بقدر الإمكان.

٦- الضرر لا يزال بضرر مثله أو أكبر منه.

٧- الضرر الخاص يتحمل لأجل الضرر العام.

٨- يرتكب أخف الضررين.

٩- الضرورات تبيح المحظورات.

١٠- مراعاة سنة التدرج^(١).

١١- يجوز فيما لا يمكن تغييره ما لا يجوز فيما يمكن تغييره^(٢).

وهذا التيسير والرفع للمشقة ناتج عن:

١ صنوف من الضعف جعلتهم محلّ خصوصية وهي على ما يأتي:

أ- الضعف النفسي الناشئ عن انتقالها من وسط اجتماعي وثقافي وحضاري غريب عنها وهذه النقلة غالبا ما تحدث في النفس شعورا بالغربة الثقافية والاجتماعية والهجرة أيضا مبعث للشعور بضرب من

(١) المصدر نفسه ص، ٤٢.

(٢) نحو تأصيل فقهي للأقليات المسلمة بالمجتمعات الغربية ٢١.

(٣) نحو تأصيل فقهي للأقليات المسلمة بالمجتمعات الغربية ص: ١٠.

(٤) المصدر نفسه.

تناقض بين واقعه وبين مقتضيات هويته الجماعية، وهو ما يمثل ظرفاً خاصاً في حياة الأقلية المسلمة في بلاد الغرب على وجه الخصوص يقتضي أن يؤخذ بعين الاعتبار في الاجتهاد الفقهي في شؤونها^(٢). وعطفاً على ما تقدم فإن تبني التيسير في الفقه سيلاً دعوياً نُظر فيه إلى الجهتين الأنف ذكرهما: المسلمين ديانة، وغير المسلمين المستهدفين بالدعوة. وله آثاره الدعوية عليهما، ومن هذه الآثار:

١- حبُّ الدعوة والاقبال عليها. لم يكن غريباً أن يعطي النبي (ﷺ) من يرسلهم من أصحابه ليقوموا بواجب الدعوة إلى الله مفاتيح القلوب وينصُّ عليها فيقول لمعاذ بن جبل وأبي موسى: «يسرا ولا تعسرا، وبشرا ولا تنفرا» لعلمه (ﷺ) أن هذه هي المفاتيح التي تشرح

يكاد لا يُلَمَح لها وجود، ولا يكون لها أثر^(١).

٢- الإلزام القانوني يحظى القانون في بلاد الغرب باحترام كبير وسيادة القانون فيها يُعتبر أحد الثوابت التي بُنيت عليها ثقافتها وحضارتها، والكل تحت طائلة القانون لا فرق في ذلك بين عرق ودين وفي هذا الوضع تجد الأقلية المسلمة نفسها ملزمة بالخضوع للقانون، وتطبيقه في حياتها حيثما يكون له تدخل في تلك الحياة، وخاصة ما كان يتعلق بالعلاقات العامة بين الأفراد والجماعات، أو بينهم وبين الدولة، والحال أن القوانين تلك كثيرٌ منها يخالف المبادئ الدينية والثقافية التي تكون هويتها، وتشكل التزامها العقدي فإذا ما وجد المسلم نفسه ضمن مجموعة من المسلمين هي تلك الأقلية، ووجد أنه ملزم بأن يكون تحت سيادة غير سيادة القانون الإسلامي، فإنه سيجد نفسه في

(٢) المصدر نفسه.

(١) المصدر نفسه.

كثيرا من العاملين في مجال الدعوة الى الله جعلوا هذا المقصد نصب أعينهم فبشروا ولم ينفروا ولم يشددوا وأظهروا للناس يسر هذا الدين ورفعوا الحرج لكان لذلك الأثر الكبير ولغير ذلك من صورة السلام في عيون الناس سواء أكانوا مسلمين أم غير مسلمين^(٤).

٣- الاستمرارية والدوام.
من ثمرات التيسير ورفع الحرج: المحافظة على الأعمال ودوامها والتقليل من مراحل الفتور التي قد تعتري الناس^(٥). لذلك فإن المنهج النبوي يوجه بـ«يا أيها الناس خذوا من الأعمال ما تطيقون فإن الله لا يمل حتى تملوا وإن أحب الأعمال إلى الله ما دام وإن قل»^(٦). ولعل الأخذ

بها الصدور وتستجيب لها أقفال القلوب فتبدأ بالتفاعل ويتسرب الحب اليها فلا تجد مناصا من الإقرار ولا طريقا الى الادبار^(١).

٢- تحسين صورة الدين الإسلامي.
من السياسة النبوية صيانة وتحسين صورة الإسلام في حالتي السلم والحرب ومن ذلك ترك الحبشة يلعبون في المسجد وربطه ذلك بمقصد سماحة الإسلام فقال (ﷺ): «لتعلم يهود أن في ديننا فسحة، إني أرسلت بحنيفية سمحة»^(٢)، والحوادث والنصوص في مراعاة النبي (ﷺ) لصورة الإسلام والدعوة الإسلامية في نظر غير المسلمين كثيرة^(٣). ولو أن

(١) التيسير وأثره في الدعوة الى الله تعالى، ١٩٠.

(٢) مسند أحمد، مسند الصديقة عائشة بنت الصديق (ﷺ) ((٤١ / ٣٤٩)، برقم: ٢٤٨٥٥.

(٣) ينظر: السياسة النبوية في تحسين صورة الإسلام في السلم والحرب. مقال منشور على موقع صيد الفوائد على الشبكة العنكبوتية لحَبَّاب بن مروان الحمد:

<http://www.saaaid.net/Doat/khabab/205.htm>

(٤) التيسير وأثره في الدعوة الى الله تعالى، ١٩٣.

(٥) ينظر: المصدر نفسه، ١٩٥.

(٦) صحيح البخاري، باب الجلوس على الحصير ونحوه، (٥ / ٢٢٠١)، برقم:

الأمم واتساع دائرة الاتصال بين جميع أهل الأرض ويُظن أنه الوقت الذي عبر عنه العلماء بفساد الزمان ونصوا على أنه يعد سببا أساسيا وحقيقيا في تغير الفتوى كما نص عليه ابن عابدين^(٣) والأمثلة على هذا في زماننا كثيرة^(٤). قلت: إذن فالحياة وظروفها وملابساتها تختلف وقد يستجد من الأمور في أعصر ما لم يكن في غيرها. وهذا يعطي فرصة لاستيعاب المستجدات ورفع المشقة والخرج^(٥).

المبحث الثاني

المعاني الدعوية في نماذج من التطبيقات الفقهية

لفقه الأقليات

معالجة مسائل فقه الأقليات يحتاج الى خصوصية نتيجة لخصوصية تلك

بالتيسير وحث الناس على المداومة على فعل الخيرات والسير على النهج السوي هو الذي جعل عمر بن عبد العزيز يوصي ابنه الذي طلب منه يوم توليه الخلافة أن يدفع الناس الى الحق دفعا وقال لأبيه: يا أبت لا أبالي لو غلت بي وبك القدور في الحق! فقال عمر: يا بني إني أخشى أن أدفع الناس الى الحق مرة واحدة فيردوه مرة واحدة^{(١)(٢)}.

٤- استيعاب المستجدات في حياة الأمة. إن اختلاف الظروف والأزمنة والاعصار والأمصار له اعتبار في الفقه الإسلامي لذلك فإن كثيرا من الأحكام تختلف نتيجة لاختلاف الزمان والعرف وإن كان التيسير مطلوبا دائما فهو في عصرنا أكثر طلبا وأشد حاجة لأسباب منها: رقة الدين وتأثر المسلمين بغيرهم من

٥٥٢٣ من حديث عائشة مرفوعا.

(١) العقد الفريد ١ / ٣٩، وذكره الشاطبي في الموافقات ٢ / ١٤٨.

(٢) التيسير وأثره في الدعوة الى الله تعالى، ١٩٥.

(٣) ينظر: رسائل ابن عابدين ٢ / ١٢٥.

(٤) ينظر: التيسير وأثره في الدعوة الى الله تعالى، ١٩٧.

(٥) المصدر نفسه.

الأقليات التي مرَّ ذكرها آنفاً فمسائله ينبغي أن تُعالج من قبل من يُعاش ويُعاین ويُعاني ظروفهم وأحوالهم وعُني بشؤونهم من العلماء والفقهاء؛ لأنهم أدري وأعلم بهم من غيرهم؛ ولأجل ما تقدّم ذكره فإنني سأعتمدُ فيما أورده من تطبيقات فقهية في تأصيلي للدعوة في ضوءها على فتاوى المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث، إضافةً لكونهم يمثلون اجتهاداً جماعياً وقراراتهم إن لم تكن بالإجماع فمضي بالأغلبية، ولا شك أنّ اجتماع عقول تتعدد زوايا نظرها أفضل من عقل واحد أو عقليْن، ونتيجةً السابق أدقُّ وأمتن وأكمل من التالي والله الموفق، وأما اختيار النماذج فسأجتهد أن يكون من المسائل الأقرب خصوصية أو تحقيقاً لمصالح الأقليات من غيرهم نظراً؛ لأنّ من المسائل المطروحة فيه ما يحتاجها المسلم في بلد الأقلية أو الأكثرية السلمة.

أولاً: قرار (٧ / ٢ / ٤).

شراء المنازل بقرضٍ بنكي

ربوي للمسلمين في أوروبا. بعد تأكيده على إجماع الأمة على تحريم الربا ومناشدة المجلس مسلمي أوروبا أن يجتهدوا في إيجاد البدائل الشرعية، التي لا حرمة فيها مثل بيع المرابحة الذي تستخدمه البنوك الإسلامية، ومثل تأسيس شركات إسلامية تنشئ مثل هذه البنوك بشروط ميسرة مقدورة لجمهور المسلمين، وغير ذلك. ودعوته المؤسسات الإسلامية في أوروبا إلى أن تفاوض البنوك الأوروبية التقليدية، لتحويل هذه المعاملة إلى صيغة مقبولة شرعاً كالبيع بالتقسيط فإذا لم يكن هذا ولا ذاك ميسراً في الوقت الحاضر، فإن المجلس في ضوء الأدلة والقواعد والاعتبارات الشرعية، لا يرى بأساً من اللجوء إلى هذه الوسيلة، وهي القرض الربوي لشراء بيت يحتاج إليه المسلم لسكناه هو وأسرته، بشروط: أ- ألا يكون لديه بيت آخر يغنيه. ب- أن يكون هو مسكنه الأساسي.

ورفع الحرج، والتيسير والتخفيف باب دعوي كما سبق بيانه ويظهر أثره الدعوي في هذه الفتوى على مسارين الأول: معالجة ضعف المسلم في تلك البلاد. والثاني: يوضح صلاحية الإسلام ومعالجته لظروف الزمان والمكان والحال.

وينتج عن التخفيف المذكور ما يأتي:

١- شعور المسلم في تلك الديار بالأمان في حين أن المنزل المستأجر لا يوفر الأمان المطلوب فهو فيه عرضة للإخراج متى ما كثر عياله أو ضيوفه أو قل دخله مع ما فيه من كلفة الأجرة.

٢- إلى جانب الحاجة الفردية لكل مسلم مما تقدم ذكره في الفقرة السابقة، الحاجة العامة للمسلمين الذين يعيشون أقلية في أوروبا وتحقق لهم على مستوى الجماعة (الأقلية) - تحسين الأحوال الاجتماعية والمعيشية ليرتفع مستواهم في المجتمع. - تحسين صورة الإسلام أمام غير المسلمين من حيث إنه يتبنى شؤون وقضايا معتنقيه ويوجد الحلول

ج - ألا يكون عنده من فائض المال ما يمكنه من شرائه بغير هذه الوسيلة.

ومرتكز القرار الأساسي: القاعدتان الفقهيّتان: الضرورات تبيح المحظورات، والحاجة التي تنزل منزلة الضرورة خاصة كانت أو عامة.

والقاعدتان لهما أدلتها المعتبرة كما بيّن نصُّ القرار^(١).

الجوانب الدعوية المرجو تحقيقها من هذه الفتوى.

تأكيداً لما سبق ذكره فإن الفتوى سبقتها توصيات وبيان الحكم الشرعي الأصلي للربا وهو الحرمة وكذا اشترط لتحقيقها شروط فهي لم تُجز الاقتراض ابتداءً. ولهذه الفتوى جوانب دعوية من حيث مستندها وهو: القاعدة المذكورة آنفاً. وهذه القاعدة تعدُّ من منظومة التيسير

(١) ينظر: القرارات والفتاوى الصادرة عن المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث منذ تأسيسه (١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م) وحتى الدورة الثامنة والعشرين (١٤٤٠ هـ - ٢٠١٨ م) ص: ٢٣.

المناسبة لهم في ضوء قواعده الكبرى.
- تخفف عن المسلم المغترب كثيراً من
العناء والمصاريف ليجد فرصة لتعلم دينه
وخدمة مجتمعه^(١).

٣- حث الأقلية من مسلمي
أوروبا للعمل بروح الجماعة
للوصول الى حلول تحول بينهم وبين
الاقتراض الربوي بالوسائل الممكنة.
ثانياً: قرار ١٩ (٣ / ٦).

تهنئة غير المسلمين بأعيادهم.
بعد أن أوضحت الفتوى أن غير المسلمين
ينقسمون من حيث تعاملهم مع المسلمين
الى: المسالمين للمسلمين والمحاربين لهم
وبيئت أسس التعامل مع كل منها في
ضوء الآيتين الكريمتين في قوله تعالى: {لَا
يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي
الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِينِكُمْ أَنْ

تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ
الْمُقْسِطِينَ} (٨) إِنَّمَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ
الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ
مِّنْ دِينِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ
أَنْ تَوَلَّوْهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ
الظَّالِمُونَ} (٩) وما ينبني على ذلك من
جواز البر والإقسط للمسلمين منهم قال:
«لا مانع إذن أن يهتئهم الفرد المسلم أو
المركز الإسلامي بالكلمات المعتادة للتهنئة
في مثل هذه الحالة التي لا تشتمل على أي
إقرار لهم على دينهم، أو رضا بذلك»^(٣).

الجوانب الدعوية في الفتوى.

١ - الأخلاقية وهي:

- الانصاف مع المخالف
في الدين في ضوء النصوص.
إن مجرد تقسيم غير المسلمين في الآية

(٢) سورة الممتحنة الآيتان: ٨-٩.

(٣) القرارات والفتاوى الصادرة عن المجلس
الأوروبي للإفتاء والبحوث منذ تأسيسه (١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م)
وحتى الدورة الثامنة والعشرين (١٤٤٠ هـ -
٢٠١٨ م) ص: ٤٧.

(١) ينظر: القرارات والفتاوى الصادرة عن
المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث منذ
تأسيسه (١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م)
وحتى الدورة الثامنة والعشرين (١٤٤٠ هـ -
٢٠١٨ م) ص: ٢٣- ٢٤.

اليهود على رسول الله (ﷺ)، فقالوا: السام عليكم، قالت عائشة: ففهمتها فقلت: وعليكم السام واللعنة، قالت: فقال رسول الله (ﷺ): «مهلا يا عائشة، إن الله يحب الرفق في الأمر كله». فقلت: يا رسول الله، أو لم تسمع ما قالوا؟ قال: «قد قلت: وعليكم»^(٢)، والرفق وصية الله لموسى وهارون عليهما الصلاة والسلام في دعوة فرعون في قوله تعالى: {فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى} ^(٣).

- مجازاة الحسنة بالحسنة. جاء فيها: «وتتأكد مشروعية تهنئة غير المسلمين بهذه المناسبة إذا كانوا يبادرون بتهنئة المسلم بأعياده، فقد أمرنا أن نجازي الحسنة بالحسنة، وأن نرد التحية بأحسن

(٢) «صحيح البخاري»، باب: الرفق في الأمر كله (٥/ ٢٢٤٢، برقم: ٥٦٧٨، صحيح مسلم، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام، وكيف يرد عليهم، ٤/ ١٧٠٥، برقم: ٢١٦٣.

(٣) سورة طه: الآية ٤٤.

الكريمة المتقدمة الى محاربين ومسلمين، ثم الامر ببرّ المسلمين والإقسط إليهم، هو جانب من جوانب الدّعوة، بل تعدى الأمر بالإنصاف مع من المخالف المعادي في قوله سبحانه وتعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلّٰهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ ءَآلٍ ءَآخَرٍ تَعْدِلُوا ءَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ} ^(١)، فالإنصاف في قوله: {ءَعْدِلُوا} قيمة أخلاقية ورسالة دعوية على أن المطلوب في الآية الواردة في نص الفتوى: البر والإحسان مع المسالم وهي درجة أعلى من العدل. - الرفق وعدم مجاوزة الحد: نصت الفتوى على التعامل معهم بالرفق استدلالاً بحديث عروة بن الزبير: أن عائشة (رضي الله عنها) قالت: دخل رهط من زوج النبي (ﷺ) قالت: دخل رهط من

(١) سورة البائدة الآية: ٨.

محافظة على الجانب العقدي للسلم. كما تضمنت التصريح بالبعد الدعوي للفتوى فنصت على الآتي: «ويتأكد هذا إذا أردنا أن ندعوهم إلى الإسلام ونقربهم إليه، ونحبب إليهم المسلمين- وهذا واجب علينا- فإن هذا لا يتحصّل بالتجافي بيننا وبينهم بل بحسن التواصل»^(٤).

ثالثاً: قرار ٦٧ (١ / ١٧) المواطنة ومقتضياتها:

بعد مناقشة الموضوع خلص المجلس الى النتائج الآتية:

١- الصواب صحة المواطنة في غير ديار الإسلام سواء أكان للمسلم الأصلي أم المتجنس، وأدلة المانعين إما صحيحة ولا تدل على المنع أو أحاديث غير صحيحة لا يُعتد بها في الاستدلال

الأوروبي للإفتاء والبحوث منذ تأسيسه (١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م)
وحتى الدورة الثامنة والعشرين (١٤٤٠ هـ - ٢٠١٨ م) ص: ٤٩.
(٤) المصدر نفسه.

منها، أو بمثلها على الأقل... انطلاقاً من قوله تعالى: {وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا} ^{(١)(٢)}.

٢-العقدية.

إن جواز التهئة بأعياد غير المسلمين لا يعني القول بجواز مشاركتهم في أعيادهم الدينية؛ لذلك نصّت الفتوى على: «عدم مشاركة المسلمين في الاحتفال بأعياد المشركين وأهل الكتاب الدينية، كما نرى بعض المسلمين الغافلين يحتفلون بـ (الكريسماس) كما يحتفلون بعيد الفطر وعيد الأضحى، وربما أكثر، وهذا لا يجوز، فنحن لنا أعيادنا، وهم لهم أعيادهم»^(٣). قلت: وفي هذا

(١) سورة النساء: الآية، ٨٦.

(٢) القرارات والفتاوى الصادرة عن المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث منذ تأسيسه (١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م)
وحتى الدورة الثامنة والعشرين (١٤٤٠ هـ - ٢٠١٨ م) ص: ٤٩.
(٣) القرارات والفتاوى الصادرة عن المجلس

١- القول بمشروعية المواطنة يفيد

التأسيس للوجود الإسلامي الدائم في بلاد غير المسلمين، وهو يوافق مقصدًا دعويًا أصيلاً من مقاصد فقه الأقليات. إن عبرة التاريخ تثبت أهمية تحرك المسلمين إلى غير ديار الإسلام وهجرتهم إليها، وهذه الأهمية ترجع إلى عدة اعتبارات سبقت الإشارة إليها وهي: طبيعة الرسالة العالمية للإسلام، وللمحافظة على المسلمين ودعمهم معنويًا وماديًا، ولنشر الدعوة الإسلامية، ولأنه لا يجوز ترك الغرب القوي المؤثر للنموذ اليهودي وحده^(٢).

٢- محاولة معالجة الضعف الناتج عن وجودهم في بلد أهلهم غير مسلمين من حيث عدّ البلد وطنًا لهم يحق لهم الدفاع عنه وإصلاحه بالطرق القانونية السائدة لذلك البلد.

(٢) فقه الأقليات المسلمة بين فقه الاندماج (المواطنة) وفقه العزلة قراءة سياسية في واقع المسلمين في أوروبا، ص: ٣٠.

الفقهي.

٢- يرى المجلس أن المواطنة لا تخالف الولاء الشرعي، إذ لا يلزم من وجود المسلم في غير ديار الإسلام الالتزام بما يخالف دينه من مقتضيات المواطنة، كالدفاع عنها إذا اعتدي عليها، والأصل أن يكون المسلمون في مقدمة من يدفع الضرر عن بلده، كما لا يحل له أن يشارك في أي اعتداء أو غزو يقوم به بلده على أي بلد آخر سواء أكان إسلاميًا أم لا.

٣- من واجبات المواطنة: التعايش، واحترام الآخر، والتزام القيم الأخلاقية كالعدالة والتعاون على الخير، والنصح في ضوء القوانين السائدة لإصلاح ما يضر البلاد أو العباد^(١).

الجوانب الدعوية في الفتوى يؤخذ من الفتوى ما يأتي:

(١) القرارات والفتاوى الصادرة عن المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث منذ تأسيسه (١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م) وحتى الدورة الثامنة والعشرين (١٤٤٠ هـ - ٢٠١٨ م)، ص: ١٢٦.

إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ}“،
كما أنه يعتبر من مقتضيات المواطنة.

٣- المشاركة السياسية تشمل
الانخراط في مؤسسات المجتمع
المدني والالتحاق بالأحزاب، وتكوين
التوجهات، والمشاركة في الانتخابات
تصويتاً وترشيحاً.

٤- من أهم ضوابط المشاركة
السياسية الالتزام بالأخلاق الإسلامية،
كالصدق والعدل والوفاء والأمانة،
واحترام التعددية والرأي المخالف،
والتنافس النزيه مع المعارضين، وتجنب
العنف.

٥- من أهم صور المشاركة السياسية:
التصويت في الانتخابات، بشرط الالتزام
بالقواعد

الشرعية والأخلاقية والقانونية،
ومنها وضوح المقاصد في خدمة مصالح
المجتمع، والبعد عن التزوير أو التشهير،

(١) سورة المائدة: من الآية، ٢.

٣- حث المسلمين على الالتزام
بالأخلاق الإسلامية والقيم الإنسانية
الجامعة من خلال التعايش والعمل على
تحقيق العدالة ونشر الفضائل في المجتمع
الذي يعيشون فيه ليزيلوا الصورة النمطية
السلبية عن المسلمين.

رابعاً: قرار ٦٥ (٥ / ١٦) المشاركة
السياسية: أحكامها وضوابطها.

بعد تدارس البحوث المقدمة المتعلقة
بهذا الموضوع، قرر المجلس ما يلي:

١- هدف المشاركة السياسية هو
صيانة الحقوق والحريات والدفاع عن
القيم الخلقية والروحية، وعن وجود
المسلمين في ذلك البلد ومصالحهم
المشروعة.

٢- الأصل مشروعية المشاركة
السياسية للمسلمين في أوروبا، وهي
تتردد بين الإباحة والندب والوجوب،
وهذا مما يدل عليه قوله تعالى: {وَتَعَاوَنُوا
عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى
الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ

- والتجرد من الأهواء الشخصية.
- ٦- سادسًا: جواز بذل المال للحملة الانتخابية، حتى لو كان المرشح غير مسلم، ما دام أقدر على تحقيق الصالح العام.
- ٧- مشروعية المشاركة تنطبق على المرأة المسلمة، كالرجل^(١).
- الجوانب الدعوية في الفتوى
- ١- الأصل في الدعوة للمشاركة في الحياة السياسية في البلاد غير الإسلامية كما صوّره المجلس ودعا إليه المجلس تحقيق هدف دعوي يرمي للوصول الى ضروريات الحياة:
- الوجود.
- استحصال الحقوق والحريات.
- الدفاع عن القيم والأخلاق الإنسانية.
- (١) القرارات والفتاوى الصادرة عن المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث منذ تأسيسه (١٩٩٧-١٤١٧ م) وحتى الدورة الثامنة والعشرين (١٤٤٠ هـ - ٢٠١٨ م) ص: ١٢٤.
- الوصول الى المصالح المشروعة للأقليات المسلمة. ويضاف الى ذلك:
- تكوين وحدة ضغط للدفاع عن قضايا المسلمين في المحافل الدولية فضلًا عن تحقيق مبدأ عالمية الإسلام الذي تقدمت الإشارة اليه سابقًا.
- ٢- المشاركة تنبئ عن المساهمة والاندماج الفعال.
- ٣- التمكين للأقلية المسلمة. «فكل منصب أو ولاية حصل عليها المسلمون بأنفسهم، أو أمكنهم التأثير على من فيها من غيرهم، تُعد مكسبًا لهم من حيث تحسين أحوالهم، وتعديل النظم والقوانين التي تمس صميم وجودهم، ولا سيما التي لا تنسجم مع فلسفة الإسلام الأخلاقية»^(٢).
- ٤- الحثُّ على المواءمة بين السياسة والأخلاق في التعامل السياسي للأقلية
- (٢) مدخل إلى فقه الأقليات (نظرات تأسيسية طه جابر العلواني) ص: ٢٥.

المسلمة بعيداً عن الفكر الميكافيلي^(١). بلداناً كثيرة؛ مما استدعى أن يكون لهذه البلدان إطار فقهي خاص بها، يراعي خصوصيتها؛ حيث بدأ المسلمون يواجهون واقعاً جديداً يثير أسئلة كثيرة جداً تتجاوز القضايا التقليدية ذات الطابع الفردي المتعلقة بالطعام المباح، واللحم الحلال، وثبوت الهلال، والزواج بغير المسلمة... إلى قضايا أكبر دلالة وأعرق أثراً ذات صلة بالهوية الإسلامية، ورسالة المسلم في وطنه الجديد، وصلته بأمته الإسلامية، ومستقبل الإسلام وراء حدوده الحالية^(٢). لذا كان من الضروري في فقه الأقليات خاصة أن لا يضيق المفتي المسلم على الناس بالتزام مذهب معين لا يخرج عنه بحال وإن كان فيه من التضييق على عباد الله ما فيه وربما كان مأخذه ضعيفاً فلذا كان لزاماً على المفتي المعاصر في مثل هذا من الخروج عن المذهب إلى أقوال أخرى بما فيها المذاهب الأربعة

(٣) مدخل إلى فقه الأقليات (نظرات تأسيسية) د. طه جابر العلواني ص: ٧

المسلمة بعيداً عن الفكر الميكافيلي^(١).

المبحث الثالث: المبادئ

اللازمة لفقه الأقليات

لتحقيق مقاصده الدعوية

ليحقق فقه الأقليات مقاصده الدعوية وصولاً لتمكين خصوصية أمة الخيرية والإخراج في قوله تعالى: {كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ} ^(٢)، لا بد مما يأتي: أولاً: الانفتاح على المذاهب الفقهية وعدم التضييق بإلزامهم بمذهب معين وفق الضوابط المعتمدة. لقد استوطن الإسلام في العقود الأخيرة

(١) نسبة ليقول ميكافيلي ١٤٥٩-١٥٢٧، المفكر الإيطالي الذي عاش في عصر النهضة الإيطالية، و خلاصة الفكر الميكافيلي: ممارسة السياسة دون أخلاق فالسياسة بالنسبة إليه فن عقلائي في مبادئه وضعي في أهدافه وهو بذلك يرفض أي نقاش حول الأخلاق والقيم؛ فالغاية تبرر الوسيلة. ينظر محاضرات في تأريخ الفكر السياسي، إعداد الدكتور عبد النور منصور ص: ٤١.

(٢) سورة آل عمران: من الآية ١١٠.

تتحقق الا بالقول به مراعاة لاختلاف الزمان والمكان والحال وما من مصلحة أرفع شأنًا من حفظ الدين ونشر الدعوة كما سيأتي في بعض التطبيقات.

ثانيًا: النظر الى عالمية الإسلام في التنظير الفقهي لعلاقة المسلمين بغيرهم. من خصائص الإسلام: العالمية والآيات الكرييات جاءت ترسخ هذه الخصيصة وتثبت هذا المبدأ قال سبحانه: {قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا} (٣)، وقال {تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا} (٤)، وقال {إِنَّ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ} (٥)، ومن معاني العالمية:

صلاحيته لكل زمان ومكان وأن تشريعاته تضمن قيام الإنسانية كلها في محيط واحد، لا تنزع معه إلى عصبية دم، أو اختلاف

صعودا الى أقوال علماء الصحابة... إننا قد نرى بعض المذاهب تشدد في مسألة على حين يخفف فيها مذهب آخر وبعضها يضيق في قضية غاية التضييق وغيره يوسع فيها غاية التوسعة وهذا يعطي فرصة للموازنة والترجيح واختيار ما هو أهدى سبيلا وأرجح دليلا، ومن الأدلة المعتمدة إذا أدى هذا الرأي أو المذهب الى تحقيق مصالح الشرع ومصالح الخلق فما قامت الشريعة الا لتحقيق مصالح العباد في المعاش والمعاد» (١)، بل إن المالكية نصّوا على جواز العمل بالضعيف بثلاثة شروط: أن تلجئ إليه الضرورة، وأن لا يكون ضعفه شديداً جداً، وأن تثبت نسبته إلى قائل يقتدى به علماً وورعاً (٢). وعليه فقد تلجئ الضرورة والحاجة خصوصا إذا كانت عامة الى القول بما يخالف مذهب الجمهور لتحقيق مصلحة شرعية قد لا

(٣) سورة الأعراف الآية: ١٥٨.

(٤) سورة الفرقان: الآية ١.

(٥) سورة التكوين: الآية ٢٧.

(١) ينظر: في فقه الأقليات المسلمة في حياة المسلمين، ٥٧.

(٢) صناعة الفتوى وفقه الأقليات ص: ٣٢٦.

ومن ثم ابتعدوا عن المفهوم القرآني للجغرافيا فأخذ الفقه في غالبه صفة المحلية^(٤). ويمكن في ظل التغير الذي طرأ في الواقع المعاصر من اعتماد مبدأ المواطنة والقانون الدولي أو العلاقات الدبلوماسية، اللذان يجتزمان على كل دولة حماية رعايا الدول الأخرى المقيمين على أرضها، ومعاملتهم بنفس معاملة الرعايا الأصليين، إلا في بعض الأمور الخاصة التي تقتضي حقوق المواطنة التميز فيها إلى غير ذلك من المتغيرات في مبادئ التعامل بين الدول أن يُلاحظ هذا المدرك - عالمية الإسلام في علاقته مع غير المسلمين فيما يستجد من مسائل في فقه الأقليات. وإذا كانت أوروبا هي قلب الحضارة الغربية ومركز الثقل فيها، وإذا كان هذا الوجود المعترف للإسلام والمسلمين فيها يمثل المظهر الأبرز للقاء المتفاعل بين الإسلام والغرب في عالم متغير، فكيف

لون، أو فرقة جنس^(١). والذي يبدو أن أكثر فقهاءنا لم يأخذوا عالمية الإسلام بعين الاعتبار في تنظيرهم الفقهي لعلاقة المسلمين بغيرهم، بل عبروا عن نوع من الانطواء على الذات لا يتناسب مع حماس الرسالة الخاتمة والأمة الشاهدة، كما حدث نوع من التركيز على المحيط الجغرافي والاجتماعي بدرجة قد توحى إلى البعض بارتباط الإسلام بذلك المحيط الذي بلغه في فترة انتشاره الأولى^(٢). ففقه الحرب كان أوسع في فروع من فقه التعايش^(٣)، ولعل السبب في ذلك هو: «تأثرهم بالعرف السائد في عصورهم حول التقسيم الدولي للعالم فزاد في نظرتهم للموضوع

(١) ينظر: لمحات في الثقافة الإسلامية ص: ٢٦٢.

(٢) مدخل إلى فقه الأقليات طه جابر العلواني، ١١.

(٣) التحديات الثقافية المؤثرة في فقه الأقليات المسلمة ودوره في معالجتها ٥٩٩، د. مها جرجيس الجرجيس، بحث منشور في مجلة جامعة أم القرى، بالعدد (٨٢) محرم ١٤٤٢هـ، سبتمبر، ٢٠٢٠م.

(٤) مدخل إلى فقه الأقليات طه جابر العلواني، ١١.

توقيفياً، وإنما هو وليد الواقع الذي عايشوه^(٢). وقد ورثه المسلمون ممن قبلهم من الأمم والحضارات^(٣)، لذا ظهر اتجاه معاصر يرى أن كل بلاد الدنيا بالنسبة للمسلمين هي بلاد دعوة^(٤)، وجرّاء ذلك يُقسّم الفقهاء العالم اليوم إلى: أمة الدعوة، وأمة الإجابة»، وكل العالم يُعتبر أمة محمد لقوله تعالى: {وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ} ^(٥)، فهو جاء يخاطب العالمين جميعاً فبعضهم استجاب له وهذه أمة الإجابة، وبعضهم لازال في مرحلة الدعوة، وهذه أمة الدعوة ودار هذه البلاد هي دار دعوة^(٦).

(٢) الأقليات المسلمة خارج ديار الإسلام، ص: ٣٩.

(٣) الخصوصية والعالمية في الفكر الإسلامي المعاصر ص: ٥٥-٥٩.

(٤) فقه الجاليات الإسلامية في الغرب (ج ٢) - حلقة تلفزيونية برنامج الشريعة والحياة على قناة الجزيرة د. يوسف القرضاوي.

(٥) سورة الأنبياء: الآية ١٠٧.

(٦) الأقليات المسلمة خارج ديار الإسلام، ص: ٤٠.

لا يكون من الأهمية بمكان أن تتجه الهمم العلمية لاجتهاد تأصيلي فقهي يوفق هذا الوجود الإسلامي لما فيه الخير لجميع القاطنين بهذه القارة ومن وراءهم من بني الإنسان، بسطالقيم الإسلام الخالدة، واستفادة من الكسب الحضاري الأوربي، فإذا هي علاقة بين الإسلام والغرب مؤصلة على أصول من الدين متينة، فتكون ثمرة للتعايش السلمي والتعارف الحضاري، عاصمة من الصراع وما يفرزه من المآسي التي شهدت منها العلاقة بين الطرفين مشاهد محبطة في الماضي^(١). ثالثاً: عدم التقيد بالمصطلحات التاريخية.

يرى كثير من المعاصرين اليوم أنّ دار الحرب ودار الاسلام مصطلحان فقهيان استعملهما الفقهاء في مرحلة معينة من التاريخ الإسلامي للدلالة على بلاد خارج دار الإسلام وليس بينها وبين دار الإسلام عهد، وهذا التقسيم ليس

(١) نحو تأصيل فقهي للأقليات المسلمة بالمجتمعات الغربية ص: ٣.

رابعاً: التخطيط لوجود دائم ومتنامٍ في تلك البلاد.

لوجود الأقليات المسلمة في البلدان غير الإسلامية أسباب منها:

أ- الهجرة ولها أسباب كذلك منها: الهرب من استبداد بعض الأنظمة في الدول الإسلامية، أو بسبب الفقر بحثاً عن فرص العمل.

ب - الابتعاث الخارجي لأجل التعلم ولاكتساب المهارات والخبرات.

ج - الاستقطاب والدعوة للتوطين والتجنيس.

د- اعتناق بعض أهل تلك البلاد الإسلام نتيجة للجهود الدعوية المعاصرة^(٥).

وبالجملة فإن الوجود الإسلامي خارج حدوده ينقسم على:

أ- مسلمين من أهل البلاد الأصليين أسلموا قديماً - وقد يكون

وعليه: «ينبغي لأبناء الأقليات المسلمة أن لا يقيدوا أنفسهم باصطلاحات فقهية

تاريخية لم ترد في الوحي بل المطلوب أن ينطلقوا من المنظور القرآني: {إِنَّ

الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ} ^(١)،

{وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا

عِبَادِي الصَّالِحُونَ} ^(٢) ^(٣)»، وهذا يُمهّد للأقليات المسلمة للمشاركة

في نواحي الحياة بل قد يكون: «من واجب المسلمين أن يشاركوا في الحياة

السياسية والاجتماعية بإيجابية، انتصاراً لحقوقهم، ودعمًا لإخوتهم في العقيدة

أيّما كانوا، وتبليغاً لحقائق الإسلام، وتحقيقاً لعالميته^(٤). كما ذكرنا سابقاً.

(١) سورة الأعراف من الآية: ١٢٨.

(٢) سورة الأنبياء: الآية: ١٠٥.

(٣) مدخل إلى فقه الأقليات طه جابر العلواني،

٢٥.

(٤) المصدر نفسه.

(٥) الأقليات المسلمة خارج ديار الإسلام، ص: ١٢.

بهذه البلدان والمبتعثون لهم دور فاعل في هذا الجانب.

د- دعم القيم والأخلاقيات في مجتمع الأغلبية بحيث من الممكن أن يتم تشكيل جمعيات مشتركة بين المسلمين وغيرهم لمحاربة المخدرات، والإجهاض، والعمل على المحافظة على العائلة وصون الحقوق وما شابه.

ه- دعم الثقافة والفكر في المجتمعات غير الإسلامية.

و- دعم مجتمعات الأغلبية غير الإسلامية علمياً، فلا تكاد الجامعات الكبرى والمؤسسات العلمية في هذه البلدان تخلو من علماء مسلمين على مستوى علمي وفني وأكاديمي متقدم^(٢).

أما سبل إدامة هذا الوجود فمنها:

- العزيمة والإرادة النابعة من قوة الإيمان في نفوس المسلمين.

- العلم الشرعي من خلال التعاون مع

إسلام بعضهم حديثاً- ولكنهم أقلية بالنسبة لمواطنيهم الآخرين.

ب- المهاجرين الذين قدموا من البلاد الإسلامية للعمل فيها أو للدراسة أو لغير ذلك من الأسباب المشروعة وحصلوا على إقامة قانونية في هذه البلاد وبعضهم حصل على الجنسية وأصبح له حق المواطنة^(١).

وفوائد وجود هؤلاء في المجتمعات الغربية وغيرها من الدول غير الإسلامية عديدة منها:

أ- التعريف بالإسلام ونشر الدعوة الإسلامية فالمغترب فيها هو سفير الأمة الإسلامية كما مرّ بيانه.

ب- القيام بأدوار وخدمات إنسانية وخيرية عن طريق الجمعيات الخيرية الإسلامية.

ج- نقل التجارب والخبرات التي تنفع المسلمين ولعل الأقليات المقيمة

(٢) الأقليات المسلمة خارج ديار الإسلام
ص: ١٦.

(١) في فقه الأقليات المسلمة في حياة المسلمين،
١٧.

أهله والرجوع إليهم وتذليل المعوقات.
- إيجاد أئمة وخطباء للمساجد ليقوموا
بمسؤولية التوجيه الشرعي للأقلية^(١).
ويضاف الى ذلك:

تنشيط عمل المؤسسات
والمراكز الإسلامية ودعمها.
وقد قطعت تلك الأقليات أشواطاً في هذا
الوجود مرّ بمراحل:

- مرحلة الشعور بالهوية

- مرحلة الاستيقاظ

- مرحلة التحرك

- مرحلة التجمع

- مرحلة البناء

- مرحلة التوطين

- مرحلة التفاعل الإيجابي.

فلا يمكن في هذه المرحلة للانكفاء
والعزلة فقد غدت واقفة على أرض صلبة

قادرة على التعبير عن هويتها والدفاع عن
وجودها وإبراز خصائصها وتقديم ما
عندها من رسالة حضارية للبشرية^(٢).
ولابد هنا من بيان أنه: لا حجة في رجوع
المهاجرين من الحبشة على الوضع
المعاصر للأقليات؛ لأن رجوعهم كان
واجباً في صدر الدعوة، ولبناء المجتمع
الجديد في المدينة المنورة^(٣).

نتائج البحث والتوصيات
أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال
البحث هي ما يأتي:

١. العلاقة الوطيدة والترابط
الوثيق بين فقه الأقليات والدعوة الى
الله؛ إذ بدا لنا أن من أعظم مقاصد
فقه الأقليات وأولى الأولويات فيه:
أ- الحفاظ على الأقليات المسلمة
من حيث وجودهم ودينهم

(١) ينظر: القرارات والفتاوى الصادرة عن
المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث منذ
تأسيسه (١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م)
وحتى الدورة الثامنة والعشرين (١٤٤٠ هـ -
٢٠١٨ م) ص: ٢٩١.

(٢) في فقه الأقليات المسلمة في حياة المسلمين،
٢٣.

(٣) مدخل إلى فقه الأقليات طه جابر العلواني،
٢٥.

العلماء والفقهاء المعاصرين وسيرهم العنق في مواكبة الوقائع الفقهية والنوازل المعاصرة لإيجاد الحلول الشرعية بما يتلاءم مع متطلبات العصر واختلاف الزمان والمكان بالخصوص ما يحتاجه المسلمون في بلاد الأقليات المسلمة، وهذا قد يكون بدهياً لكنه من باب ذكر الفضل وتذكير الناس في زمن قد قلّ فيه المنصفون.

٥. ضرورة الوجود الإسلامي في البلاد الغربية وغيرها وفوائده كثيرة ومهمة منها: ليقوم المسلمون أو بعضهم بواجب أمة الدعوة، كما يمكن لهم توجيه هذا الوجود في مناصرة قضايا المسلمين في تلك البلاد وهو ما يقتضي العمل على تقويته.

٦. ضرورة تجاوز بعض المصطلحات التاريخية مثل بلاد الحرب وبلاد الإسلام والانطلاق من المبدأ القرآني الدعوي: قوله تعالى: {كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ} [سورة آل عمران: ١١٠]، ولتغير ظروف

وتحقيق متطلباتهم وسدّ حاجاتهم. ب- نشر الدعوة في بلاد غير المسلمين. بل إن المشهد والمقصد الدعوي طغى وهيمن على الفقه حتى غدا الفقه أداة طيعة - في حدود الشرع - ووسيلة من وسائل الدعوة الى الله.

٢. الموازنة بين التيسير الفقهي والدعوة الى الله أنتجت فقهاً دعوياً تجلّى في فقه الأقليات ويمكن توسيع دائرة هذه التجربة ليشمل أبواب الفقه في ضوء الواقع المعيش وسيول ضرره وضرورياته مع التأكيد على ما سبق - في حدود الشريعة وضوابطها.

٣. الآثار الجليّة والفيوض الباطنة والحقائق الظاهرة لمنهج التيسير وقد ظهر لنا من تلك الآثار أ- حبّ الدعوة والاقبال عليها. ب- تحسين صورة الدين الإسلامي. ج- الاستمرارية والدوام. د- استيعاب المستجدات في حياة الأمة. ٤. تبين لي من خلال البحث جهود

٤. التوقيف على مهمات التعاريف، لزين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ)، القاهرة، ط: ١، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م، عدد الأجزاء: ١.
٥. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله (ﷺ) وسننه وأيامه = صحيح البخاري، لمحمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبي عبد الله (المتوفى: ٢٥٦هـ)، دار ابن كثير، اليمامة - بيروت، ط: ٣، ١٤٠٧ - ١٩٨٧، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا أستاذ الحديث وعلومه في كلية الشريعة - جامعة دمشق، عدد الأجزاء: ٦، تعليق د. مصطفى ديب البغا.
٦. الخصوصية والعالمية في الفكر الإسلامي المعاصر، د طه جابر العلواني، دار الهادي للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، ط، ٢٠٠٣م.
٧. الدعوة الإسلامية في عهدها المكي: العالم وقيام مبدأ المواطنة والعلاقات الدبلوماسية بين البلدان.
٧. أهمية ربط عالمية الإسلام في التنظير الفقهي المعاصر. وأوصي الباحثين بدراسة موضوع: أثر فقه الأقليات على الأقليات المسلمة في بلاد المهجر: دراسة المقاصد والنتائج وسبل المعالجة.
- ### قائمة المصادر والمراجع
١. القرآن الكريم.
٢. التدرج في دعوة النبي، لإبراهيم بن عبد الله المطلق، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - مركز البحوث والدراسات الإسلامية، ط: ١، ١٤١٧هـ، عدد الصفحات: ١٦٧، عدد الأجزاء: ١.
٣. التعريفات، لعلي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: ٨١٦هـ)، تحقيق: جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، ط: ١، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م، عدد الأجزاء: ١.

- مناهجها وغاياتها، للدكتور رؤوف شلبي، دار القلم، ط: ٣، عدد الأجزاء: ١.
٨. صناعة الفتوى وفقه الأقليات، للشيخ عبد الله بن بيه، مركز الموطأ، ط: ٣: ٢٠٨١، مسار للطباعة والنشر - دبي.
٩. العقد الفريد، لأبي عمر، شهاب الدين أحمد بن محمد بن عبد ربه ابن حبيب ابن حدير بن سالم المعروف بابن عبد ربه الأندلسي (المتوفى: ٣٢٨هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، ط: ١، ١٤٠٤ هـ عدد الأجزاء: ٨.
١٠. في فقه الأقليات المسلمة، للدكتور يوسف القرضاوي، دار الشروق، ط: ١، ١٤٢٢هـ، ٢٠٠١م، القاهرة.
١١. القاموس المحيط، لمجد الدين أبي طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (المتوفى: ٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ط: ٨، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥.
١٢. لمحات في الثقافة الإسلامية، عمر عودة الخطيب، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط: ١٥، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م، عدد الأجزاء: ١.
١٣. محاضرات في تأريخ الفكر السياسي، للدكتور عبد النور منصوري، كلية الحقوق والعلوم السياسية/ قسم العلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف المسيلة. ٢٠٢٠م.
١٤. مسند الإمام أحمد بن حنبل، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط: ١، ٢٠٠١م.
١٥. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله (ﷺ)، لمسلم بن الحجاج أبي الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، عدد الأجزاء: ٥.

١٦. معجم الصواب اللغوي دليل المثقف العربي، للدكتور أحمد مختار عمر بمساعدة فريق عمل عالم الكتب، القاهرة، ط: ١، ١٤٢٩هـ / ٢٠٠٨م، عدد الأجزاء: ٢.
١٧. معجم اللغة العربية المعاصرة، للدكتور أحمد مختار عبد الحميد عمر (المتوفى: ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل، عالم الكتب، ط: ١، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م، عدد الأجزاء: ٤.
١٨. المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار)، دار الدعوة.
١٩. من فقه الأقليات إلى فقه التعارف، لجميل حداوي، ط: ١، تاريخ النشر: ٢٠١٥م، عدد الأجزاء: ١.
٢٠. الموافقات، لإبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى: ٧٩٠هـ)، تحقيق مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، الطبعة: ١، ط: ١.
- ١٧٤هـ / ١٩٩٧م، عدد الأجزاء: ٧.
- الرسائل الجامعية
١. صفات الداعية إلى الله في الحديث النبوي، لأحمد محبوب خلف عبد الله الجبوري، إشراف: أ. د. محمود رشيد، أطروحة دكتوراه مقدمة إلى مجلس كلية أصول الدين قسم الحديث في الجامعة الإسلامية - بغداد ١٤٣١هـ - ٢٠٠٩.
٢. فقه النوازل للأقليات المسلمة «تأصيلاً وتطبيقاً»، للدكتور محمد يسري إبراهيم، رسالة دكتوراه في الفقه الإسلامي، بجامعة الأزهر، دار اليسر، القاهرة - جمهورية مصر العربية، ط: ١، ١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م، عدد الأجزاء: ٢.
- البحوث والدوريات
١. بحث منشور بمجلة الأحمديّة، العدد السابع عشر، جمادى الأولى، ١٤٢٥هـ، لمحمد المختار ولد امباله.
٢. بحث منشور بمجلة الأحمديّة، العدد السابع عشر، جمادى الأولى، ١٤٢٥هـ، لمحمد المختار ولد امباله.

٣. بحث نحو تأصيل فقهي للأقليات المسلمة بالمجتمعات الغربية، أ.د. عبد المجيد النجار، المؤتمر الدولي الأول للوسطية، ٢٦-٢٨ مايو ٢٠٠٨م
٤. التيسير وأثره في الدعوة الى الله تعالى، للدكتور جمال عبد الستار محمد، الأستاذ المساعد بكلية الدعوة الإسلامية بالقاهرة. القرارات والفتاوى الصادرة عن المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث (منذ تأسيسه) ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م (وحتى الدورة الثامنة والعشرين) ١٤٤٠ هـ - ٢٠١٨ م، تقديم، الدكتور يوسف القرضاوي الرئيس المؤسس للمجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث ونسقتها وخرج نصوصها د. عبدالله بن يوسف الجديع، رئيس المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث.
٥. مدخل إلى فقه الأقليات، (نظرات تأسيسية)، طه جابر العلواني، بحوث ودراسات، المجلد الخامس، العدد التاسع عشر، منشور بتأريخ: ١ / ١ / ١٩٩٩م.
٦. فقه الأقليات المسلمة بين فقه الاندماج (المواطنة) وفقه العزلة، قراءة سياسية في واقع المسلمين في أوروبا، أ.د. نادية محمود مصطفى، بحث مقدم إلى المؤتمر الذي ينظمه مجلس الإفتاء الأوروبي في موضوع الفقه السياسي في أوروبا.
- المواقع الالكترونية والحلقات التلفزيونية
١. السياسة النبوية في تحسين صورة الإسلام في السلم والحرب. مقال منشور على موقع صيد الفوائد على الشبكة العنكبوتية لخبّاب بن مروان الحمد: <http://www.saaaid.net/Doat/khabab.205/htm>
٢. فقه الجاليات الإسلامية في الغرب (ج ٢) - حلقة تلفزيونية لبرنامج الشريعة والحياة على قناة الجزيرة د. يوسف القرضاوي.